والمندوبات تاركا للمحرمات والمكروهات مترفعا عن مباحها معرضا عن اللذات
والشهوات قابضا نفسك عن الميل الى غير الله غير معول في الدنيا على ما سواه
فكل خير في اتباع من سلف لما امر الناظم رحمه الله بالتخلق باخلاقه
صلى الله عليه وسلم فيما سبق اردفه هنا معللا بقوله فكل خير الخ والمراد
بالسلف من تقدم من الانبياء والمرسلين والصحابة والتابعين والعلماء العاملين
والشهداء والصالحين خصوصا الايمة الاربعة الايمة المجتهدين ارباب المذاهب
المشهورة الذين انعقد الاجماع اليوم على امتناع الخروج عن مذاهبهم
رضي الله تعالى عنهم **وكل شر في ابتداع من خلف** علة لنهي
مقدر تضمنه الامر السابق بقول الناظم رحمه الله ولكن كما كان الخ اي لا
كما كان شرارهم عليه من الاخلاق الردية والافعال الغير المرضية خصوصا
ابتداعات الخلف الشقي الذين اضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات وابتداعات
الخلف هي الاحداثات والاختراعات لما لم يكن في عصره صلى الله عليه وسلم
من القرب والعبادات وكذا الامور التي لم تتناولها ادلة الشرعية اذ كانت
مذمومة فقد روى ابو داود واحمد وغيرهما من حديث ابي نجيح العرباض
بن سارية السلمي قال وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد صلاة
الصبح موعظة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون فقلنا
يا رسول الله كانها موعظة مودع فاوصنا قال اوصيكم بتقوى الله
والسمع والطاعة وان تامر عليكم عبد وانه من يعش منكم فسيرى
اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا
عليها بالنواجذ اي تمسكوا بها واياكم ومحدثات الامور احذروها
فان كل محدثة ضلالة وفي حديث اخر وكل ضلالة في النار والنواجذ
اخر الاضراس من داخل التي تقول عليها العامة ضرس العقل قال العلماء
والبدعة لغة ما كان مخترعا على غير مثال سابق ومنه بديع السموات
والارض اي موجدها على غير مثال سابق وشرعا ما احدث على غير امر الشارع
ودليله

ودليله الخاص والعام بان يكون الحامل عليه مجرد الشهوة والارادة اما ما احدث
مما له اصل في الشرع فانه حسن اذ هو سنة الخلفاء الراشدين والايمة المهديين
ومن ثم قال عمر رضي الله عنه في التراويح نعمت البدعة اي **و**البدعة تنقسم
الى اقسام خمسة واجبة كتدوين القران اي ضبطه في المصاحف والشرايع
اذا خيف عليها الضياع فان التبليغ لمن بعدنا من القرون واجب اجماعا
واهمال ذلك حرام اجماعا وحرام كالمكوس والمحدثات من الظلم المنافية للقواعد
الشرعية وكتقديم الجهال على العلماء في المناصب الشرعية كالقضاء ومندوب
كصلاة التراويح جماعة ومكروه كتخصيص الايام الفاضلة او غيرها بنوع
من العبادات لم يرد في كتاب ولا سنة كتخصيص ليلة الجمعة بقيام ويومها
بصيام وكزخرفة المساجد وتزويق المصاحف ومباح كاتخاذ المناخل
للدقيق ففي الحديث اول شي احدثه الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخاذ
المناخل لان لين العيش واصلاحه من المباحات فوسايله مباحة وكالتوسعة
في لذيذ الماكل والمشارب والملابس وتوسيع الاكمام وتكبير العمايم لغير
العلماء والقضاة والامراء وارباب المناصب **وكل هدي للنبي قد
رجح** لما امر الناظم رحمه الله فيما مر بالتخلق باخلاقه صلى الله عليه وسلم
و ان كل خير في اتباع السلف الصالح قد بين هنا ان افضل الاحوال
واكمل الخصال احواله صلى الله عليه وسلم وخصاله التي لم تنسخ ولم يكن المقصود
منها مجرد بيان الجواز الفعل ولا مما قام الدليل على اختصاصه به صلى الله عليه وسلم
فاما ما نسخ كقيام كل الليل فهو مرجوح لما خشية تضييع الفرض وكذا ما قصد
به صلى الله عليه وسلم مجرد بيان الجواز كوضوئه صلى الله عليه وسلم مرة مرة
او مرتين مرتين وكذا ما كان مختصا به صلى الله عليه وسلم كتزوجه صلى الله عليه
وسلم اكثر من اربع نسوة فلا يتبع في ذلك **فما ابيح افعل** اي فكل
هدي بلغك عنه صلى الله عليه وسلم افعله حيث لا عتب عليك في فعله
من جهة الشرع والمراد بالمباح هنا ما لم ينه عنه ولو تنزيها فدخل فيه الواجب
والمندوب والمباح المستوي طرفاه وخرج ما كان منسوخا وما كان المقصد